

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٢ بعد السنة المالية ١٩٧٢/٧١ حتى
٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢ ،وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠٠ لسنة ١٩٧١ بربط الموازنة العامة
للدولة للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ ،

قرر :

مادة ١ - الترخيص لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتجاوز النوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادلة تبلغ ١٠,٦٢٧ جنيهًا والنوع ٢ - المكافآت التشجيعية تبلغ ١٣٢,٣٧ جنيهًا من البند ٥ - المكافآت بالباب الأول وذلك مقابل وفور في باق أنواع وبنود الباب الأول لموازنة الفرع ١ - الديوان العام من القسم ١ - وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي عن السنة المالية ١٩٧٢/٧١ الممتدة حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢

مادة ٢ - الترخيص لوزارة الشباب بتجاوز النوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادلة تبلغ ١٥٥٩ جنيهًا من البند ٥ - المكافآت بالباب الأول وذلك مقابل وفور في باق أنواع وبنود الباب الأول لموازنة الفرع ١ - الديوان العام للقسم ٢٦ - وزارة الشباب عن السنة المالية ١٩٧٢/٧١ الممتدة حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٥ ذي القعده ١٤١٢ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٥٨ بكيفية تشكيل المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب وأعلوم الاجتماعية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ١٩٧٣ باستمرار المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب وأعلوم الاجتماعية في مباشرة اختصاصاته بصفة مؤقتة لحين تشكيل مجلس القومى لثقافة الفنون والآداب ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٥ لسنة ١٩٧٣ بتعيين وتجديد مدة عضوية أعضاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب وأعلوم الاجتماعية ،

قرر :

مادة ١ - تعيين الأستاذ بهاء حافظ الله أحد ، عضواً بالمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب وأعلوم الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٥ ذي القعده ١٤١٢ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات